

A



PCT/CTC/33/14

الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 19 ديسمبر 2025

معاهدة التعاون بشأن البراءات اللجنة المعنية بالتعاون التقني

الدورة الثالثة والثلاثون
جنيف، من 2 إلى 6 فبراير 2026

تمديد تعيين مكتب البراءات الهندي لإدارة للبحث الدولي وإدارة للفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

1. عيّنت جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات (جمعية البراءات) كل الإدارات الدولية الحالية لمدة تنتهي في 31 ديسمبر 2027. وقبل انتهاء هذه المدة، سيستعين على جمعية البراءات أن تتخذ قراراً بشأن تمديد التعيين لكل إدارة من الإدارات الدولية الحالية التي تلتزم تمديد تعيينها، بعد استشارة هذه اللجنة (انظر (ي) المادتين 16(3) و 32(3) من معاهدة البراءات). وترد في الوثيقة PCT/CTC/33/INF/1 معلومات عن هذا الإجراء ودور اللجنة فيه.

2. وفي 28 نوفمبر 2025، تقدم مكتب البراءات الهندي بطلبه لتمديد تعيينه، ويرد طلبه في مرفق هذه الوثيقة.

3. إن اللجنة مدعوة إلى إسداء مشورتها في هذا الأمر.

[يلي ذلك المرفق]

طلب تمديد التعيين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات

1 – معلومات عامة

(أ) اسم المكتب أو المنظمة الحكومية الدولية:
مكتب البراءات الهندي

(ب) اسم المسؤول وتفاصيل الاتصال به لتقديم أي استفسارات بشأن هذا الطلب:

السيدة سويتا راجكومار، نائبة مراقب البراءات والتصاميم
عنوان البريد الإلكتروني: swetarajkumar.ipo@nic.in، lsain.ipo@gov.in

(ج) التاريخ الذي تسلم فيه المدير العام طلب تمديد التعيين:

28 نوفمبر 2025

2 – متطلبات التعيين الدنيا

بالإضافة إلى التقرير السنوي عن نظام إدارة الجودة الذي أعده المكتب أو المنظمة لعام 2025 ("تقرير نظام إدارة الجودة" <https://www.wipo.int/en/web/pct-system/quality/authorities#IN>) وفقاً للفقرتين 31.21 و 32.21 من المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي ("المبادئ التوجيهية")، يتعين على الإدارة أن تقدم المعلومات التالية.

1.2 – الكفاءات في مجال البحث والفحص

القاعدتان 1.36 و 1.63: يجب أن يضم المكتب الوطني أو المنظمة الحكومية الدولية مائة موظف على الأقل يشغلون طوال ساعات الدوام العادية، ويملكون المؤهلات التقنية اللازمة لإجراء البحوث والفحوص.

يقدم تقرير نظام إدارة الجودة معلومات من الإدارة بشأن البنية التحتية الموجودة لديها لضمان توفير كمية كافية من الموظفين المؤهلين تقنياً بموجب الفقرة 15.21 من المبادئ التوجيهية، وبشأن برامج التدريب والتطوير للموظفين المشاركين في عمليات البحث والفحص بموجب الفقرة 15.21 من المبادئ التوجيهية. وتُدرج الإدارة أيضاً المعلومات التالية عن أعداد الموظفين المؤهلين لإجراء عمليات البحث والفحص.

الموظفون المؤهلون لإجراء البحث والفحص:

المؤهلات بالتفصيل*	متوسط الخبرة كفاخص	العدد (بمعادل دوام كامل)	المجال التقني
بكالوريوس في الهندسة الميكانيكية/التكنولوجيا أو ما يعادلها	• 111 موظفًا يتمتعون بخبرة تزيد عن 22 عامًا	247	الهندسة الميكانيكية
بكالوريوس في الهندسة/التكنولوجيا في علم المعادن أو ما يعادلها	• 128 موظفًا يتمتعون بخبرة تزيد عن 13 عامًا	20	الهندسة المعدنية
بكالوريوس في هندسة/تكنولوجيا النسيج أو ما يعادلها	• 406 موظفًا يتمتعون بخبرة تزيد عن 9 أعوام	18	هندسة النسيج
بكالوريوس في الهندسة المدنية أو ما يعادلها	• 176 موظفًا يتمتعون بخبرة تزيد عن 5 أعوام	21	الهندسة المدنية
بكالوريوس في التكنولوجيا/الهندسة الطبية الحيوية أو ما يعادلها	• 460 موظفًا يتمتعون بخبرة تزيد عن 4 أشهر	74	الهندسة الطبية الحيوية
ماجستير في علوم الحاسوب/تكنولوجيا المعلومات أو بكالوريوس في الهندسة/التكنولوجيا في علوم الحاسوب/تكنولوجيا المعلومات أو ما يعادلها		126	علوم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات
بكالوريوس في الهندسة الكهربائية أو ما يعادلها		102	الهندسة الكهربائية
بكالوريوس في تكنولوجيا/هندسة الإلكترونيات أو تكنولوجيا/هندسة الإلكترونيات والاتصالات أو ما يعادلها		212	هندسة الإلكترونيات والاتصالات
ماجستير في الفيزياء أو ما يعادلها		76	الفيزياء
ماجستير في الكيمياء أو بكالوريوس في التكنولوجيا الكيميائية/الهندسة أو ما يعادلها		212	الكيمياء
ماجستير في علوم البوليمرات أو بكالوريوس في تكنولوجيا/هندسة البوليمرات أو ما يعادلها		34	البوليمرات
ماجستير في الكيمياء الحيوية أو ما يعادلها		31	الكيمياء الحيوية
ماجستير في البيوتكنولوجيا/علم الأحياء الدقيقة/علم الأحياء الجزيئي/الفيزياء الحيوية أو ما يعادلها		91	البيوتكنولوجيا
بكالوريوس في تكنولوجيا/هندسة الأغذية أو ما يعادلها		17	الأغذية

* المؤهلات المشار إليها هي المؤهلات التعليمية الدنيا، كما أن العديد من الموظفين يحملون مؤهلات أعلى مثل درجات الماجستير و/أو الدكتوراه في مجالاتهم التقنية.

معلومات أخرى خلاف تقرير نظام إدارة الجودة والجدول أعلاه (اختيارية):

2.2 – الحد الأدنى للوثائق – الإتاحة للاطلاع

القاعدتان 1.36"2" و 1.63"2": يجب أن يتيح المكتب الوطني أو المنظمة الحكومية الدولية للاطلاع كجزء من الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المشار إليه في القاعدة 34، وفقاً للمتطلبات المحددة في التعليمات الإدارية، أي براءة أصدرها أو طلب براءة نشره، وعند الاقتضاء، أي براءة أصدرها أو طلب براءة نشره أي سلف قانوني له.

وترد المتطلبات المحددة في التعليمات الإدارية في [التعميم C. PCT 1672](#)، المؤرخ 19 يونيو 2024.

فيما يخص الإتاحة للاطلاع كجزء من الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المشار إليه في القاعدة 34، بالنسبة إلى البراءات الصادرة وطلبات البراءات المنشورة من قبل المكتب أو، حسب الاقتضاء، مكاتب الدول الأعضاء في المنظمة الحكومية الدولية وفقاً للتفاهم الذي اعتمدته جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات في الفقرة 8 من الوثيقة PCT/A/55/2، يكون التبليغ على النحو التالي:

إما:

☒ أن فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة البراءات قد تحققت من إتاحة مجموعات وثائق البراءات قبل 1 نوفمبر 2025، وتشهد بأن المتطلبات قد استوفيت. وجرى نشر نطاق وشكل الوثائق التي أتاحتها الإدارة للاطلاع عليها في الجريدة الرسمية لمعاهدة البراءات في 30 أكتوبر 2025 على الرابط: <https://www.wipo.int/documents/d/pct-system/docs-en-official-notice-official-notice.pdf#page=213>.

أو:

☐ تقدم الإدارة تقريراً عن إتاحة مجموعة وثائق البراءات الخاصة بها، على أن يتضمن التقرير جدولاً زمنياً لإجراءات التحقق من الإتاحة الكاملة والإشهاد عليها من قبل فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة البراءات. ويُرجى أيضاً تقديم تفاصيل ملف الإدارة مع أي روابط لازمة، حسب الاقتضاء.

3.2 – الحد الأدنى للوثائق – إمكانية النفاذ

القاعدتان 1.36"3" و 1.63"3": يجب أن يكون في حوزة المكتب الوطني أو المنظمة الحكومية الدولية على الأقل الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المشار إليه في القاعدة 34 أو أن يحافظ على إمكانية الحصول عليه لأغراض البحث وفقاً للتعليمات الإدارية.

يقدم تقرير نظام إدارة الجودة معلومات من الإدارة عن البنية التحتية الموجودة لديها لضمان أن الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المشار إليه في القاعدة 34 على الأقل متوفر، ويمكن النفاذ إليه، ومرتباً ومحتفظاً به على نحو سليم لأغراض البحث والفحص بموجب الفقرة 15.21"4" من المبادئ التوجيهية.

معلومات أخرى خلاف تقرير نظام إدارة الجودة (اختيارية):

4.2 – إدارة الجودة

القاعدتان 1.36"4" و 1.63"4": يجب أن يكون لدى المكتب الوطني أو المنظمة الحكومية الدولية نظام لإدارة الجودة وترتيبات داخلية للمراجعة وفقاً لقواعد البحث الدولي المشتركة.

يقدم تقرير نظام إدارة الجودة معلومات من الإدارة عن نظام إدارة الجودة الموجود لديها بموجب الفصل 21 من المبادئ التوجيهية ويتضمن الإبلاغ بموجب الفقرة 09.21 عن ترتيبات المراجعة الداخلية الموضحة بمزيد من التفصيل في الفقرات من 27.21 إلى 30.21 من المبادئ التوجيهية.

معلومات أخرى خلاف تقرير نظام إدارة الجودة (اختيارية):

3 – نطاق التشغيل

(أ) نطاق التشغيل الحالي

ترد قائمة بمكاتب تسلم الطلبات التي يختص المكتب أو المنظمة الحكومية الدولية بالنظر في طلباتها بوصفه إدارة للبحث الدولي وإدارة للفحص التمهيدي الدولي، واللغة (اللغات) التي تُقدم بها الخدمات وغير ذلك من التفاصيل المتعلقة بنطاق التشغيل في دليل مودع الطلب بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات المتاحة من خلال الرابطين التاليين:
<https://pctlegal.wipo.int/eGuide/view-doc.xhtml?doc-code=IN&doc-lang=en#ISA> و
<https://pctlegal.wipo.int/eGuide/view-doc.xhtml?doc-code=IN&doc-lang=en#IPEA>

(ب) التغييرات المخطط لها بشأن نطاق تشغيل الإدارة، مثل مكاتب تسلم الطلبات التي تختص الإدارة بالنظر في طلباتها واللغات المتاحة (إن وجدت):

4 – معلومات أخرى

أية معلومات إضافية تتعلق بتمديد التعيين لإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي:

[نهاية المرفق والوثيقة]